

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات  
وزارة التربية الوطنية  
مسابقة على أساس الاختبارات للاستحقاق برتبة: أستاذ التعليم الثانوي بعنوان 2016  
المدة: 03 ساعات  
اختبار في: الاختصاص (العلوم الإسلامية)

- (1) مبحث القرآن الكريم: (07 نقاط)**  
 يكرر في القرآن الكريم في غالب الأحيان لفظا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ...﴾ و﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا...﴾ وهذا ما يوحي أن القرآن الكريم نوعان، أذكرهما مبينا ما يفرق بين كل منهما من حيث الأخذ بعين الاعتبار، (الزمان والمكان والمخاطب) مع ذكر خصائص كل منهما وفائدة العلم بهما.
- (2) مبحث الحديث: (02 نقاط)**  
 قيل: (كل حديث معرض منقطع وليس كل حديث منقطع معرض) تحت أي قسم تصنف هذين الحدثين وفي أي مجال يكون الاستدلال بهما؟
- (3) مبحث الأصول الفقهية: (03 نقاط)**  
 اذكر نوع تعليل النصوص القرآنية لأحكامها:  
 1) قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُُ إِلَى أَرْذَلِ الْغُمْرِ لِكِنَّ لَا يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ النحل 70.  
 2) وقال أيضا: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ العنکبوت 45.  
 3) وقال أيضا: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَرْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ الفتح 4.
- (4) مبحث الفقه: (04 نقاط)**  
 قال صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخْدُمُ عَلَيْهِ أَجْرًا، كِتَابُ اللَّهِ).  
 عرف الجعل مفرقاً بينه وبين الإجارة.
- (5) مبحث العقيدة: (04 نقاط)**  
 قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأعراف 180.  
 اذكر بعض الآيات القرآنية التي اعتمدتها المشركون والكافر والمسترشرون في تشبيه صفات الخالق بالخلق.

العلامة	عناصر الإجابة
مجموع	مجزأة
(07)	<p><b>مبحث القرآن الكريم :</b></p> <p>النوع الأول : القرآن المكي : خصائصه : - الدعوة إلى التوحيد - وضع الأسس العامة للتشريع - ذكر قصص الأنبياء و الأمم السابقة للإعتبار و طمأنة قلب الرسول ﷺ - و يغلب على آياته القصر - و في كل سورة فيها سجدة .</p> <p>النوع الثاني : القرآن المدني : خصائصه : يعالج كيفية بناء المجتمع الإسلامي - يفضح المنافقين - يجادل أهل الكتاب و ينافش آرائهم - فيه ذكر لأحكام الجهاد و الفسلم و الهدنة - كل سورة فيها ذكر للحدود .</p> <p>الفرق بينهما : 1) من حيث المكان : المكي : كل ما نزل بمكة و ضواحيها . المدني : كل ما نزل بالمدينة المنورة و ضواحيها .</p> <p>2) من حيث الزمن : المكي : كل ما نزل قبل الهجرة و لو بغير مكة . المدني : كل ما نزل بعد الهجرة و لو بغير المدينة .</p> <p>3) من حيث المخاطب : المكي : كل ما ورد فيه قوله تعالى ( يا أيها الناس ) المدني : كل ما ورد فيه قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا )</p> <p>فائدة العلم بالمكي و المدني : - معرفة الناسخ و المنسوخ - معرفة الطريقة التي سلكها القرآن في تنشئة الأمة - معرفة مدى المكانة التي حظي بها القرآن عند المسلمين من عهد الصحابة - رضوان عليهم - إلى اليوم .</p>
	<b>مبحث الحديث :</b>
	(01) يصنف هذان الحديثان : ( المعضل و المقطع ) تحت قسم الحديث الضعيف و يستدل بهما في فضائل الأعمال ، كقولك : قال ﷺ - حال إسقاط السند . أو ما رواه الأعمش عن الشعبي قال : يقال للرجل يوم القيمة : ( عملت كذا و كذا ؟ فيقول : لا فيختتم على فيه ) الحديث رواه عن أنس و أنس رواه عن الرسول ﷺ . فالاعمش أضعف و أسقط منه أنسا و الرسول ﷺ .
	<b>مبحث أصول الفقه :</b>
	(01) الآية 70 من سورة النحل : الحكم فيها مرتبًا على الوصف فكان فيه علة الحكم ( تأخيره إلى أرذل العمر سبب في عدم علمه ) و هو وصف لحالة التي يقول إليها الإنسان في عاقبة عمره .
	(01) الآية 45 العنكبوت : جاء الحكم فيها مبيناً ما فيه من مصلحة فكان الأمر بالصلة لما فيه من مصلحة ( النهي عن الفحشاء و المنكر ) .
	(01) الآية 04 الفتح : جاء الحكم هنا معللاً بحرف من حروف التعلييل فكان نزول السكينة لأجل زيادة الإيمان .
(04)	<p><b>مبحث الفقه :</b></p> <p>تعريف العمل : هو الإجارة على منفعة مضمون حصولها ، مثل : أن يقول قائل : من رد سيارتي الضائعة فله كذا . و هنا إذا حصل الشرط وجب المشرط .</p> <p>الفرق بين العمل والإجارة : أما العمل : لا تحصل المنفعة للجاعل إلا بتمام العمل . و الإجارة فإنه تحصل المنفعة للمتأجر بمقدار ما عمل الأجير . العمل في الجعالة يكون معلوماً و قد يكون مجهاً ، و ذلك كثُرَت حتى يخرج الماء ، فإنه لا يدرى هل هو قريب أم بعيد . أما الإجارة فلا بد أن يكون العمل فيها معلوماً ، كنقل بضاعة .</p> <p>لا يجوز تقديم الأجرة في العمل أما الإجارة فيستحب تقديم جزء منها باستفاء ما يقابلها من منفعة .</p>
	<p><b>مبحث العقيدة :</b></p> <p>الأيات التي اعتمدتها المشركون و الكفار و الملحدون في تشبيه صفات الله تعالى .</p> <p>- قال تعالى : ( والله الأسماء الحسنى فادعوه بها و ذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجرون ما كانوا يعملون ) الأعراف 180</p> <p>- و قال أيضاً : ( ليس كمثله شيء و هو السميع البصير ) الشورى 11</p> <p>- و قال أيضاً : ( قل أنتم أعلم أم الله ) البقرة 140</p>